

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

وعن محمد بن سيرين أنه سأله رجل عن حديث وهو يريد القيام فقال إنك إن كلفتني مالم أطلق ساءك ما سرك مني من خلق .

وكان أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن المرادي قد كبر وعجز عن الإسماع فأضجره بعض من سمع عليه العمدة بإجازته من ابن عبد الدائم فقال له لا أحيأك إلا لترويه عني وكان كذلك .

قوله فكتمه غيره أي كتم السماع أو الشيخ لينفرد به .

وعن يحيى بن معين أنه قال من بخل بالحديث وكتم على الناس سماعهم لم يفلح .

قال الخطيب والذي نستحبه إفادة الحديث لمن لم يسمعه والدلالة على المشايخ والتنبيه على رواياتهم .

قال فإن أقل ما في ذلك النصح للطالب والحفظ للمطلوب مع ما يكتسب به من جزيل الأجر وجميل الذكر .

ثم روى بسنده إلى ابن عباس مرفوعا قال إخواني تناصحوا في العلم ولا يكتم بعضكم بعضا فإن خيانته الرجل في علمه أشد من خيانته في ماله .

وأما ما روي عن جماعة أنهم فعلوا ذلك كـ شعبة والثوري ونعيم والليث وابن جريج وابن عيينة وابن لهيعة وعبد الرزاق فإنه إن صح ذلك عنهم فإنه محمول على كتمه عن من لم يروه أهلا لذلك أو على أنه لم يقبل الصواب إذا